

Distr.
LIMITEDA/C.3/46/L.52
25 November 1991
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

الجمعية العامة



الدورة السادسة والأربعون

اللجنة الثالثة

البند ٩٨ (٢) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسانتنفيذ المكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

اكوادور ، أوروغواي ، ايطاليا ، البرتغال ، بنغلاديش ،
بوليفيا ، بيرو ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، تونس ،
الجزائر ، زمبابوي ، السنغال ، السويد ، غواتيمالا ،
غينيا ، فرنسا ، الفلبين ، كوبا ، كولومبيا ، مالي ،
المغرب ، المكسيك ، نيكاراغوا ، الهند ، يوغوسلافيا ،
اليونان : مشروع قرار

الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال
المهاجرين وأفراد أسرهم

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد مرة أخرى دوام صلاحية المبادئ والمعايير المنصوص عليها في المكوك
الاساسية المتعلقة بالحماية الدولية لحقوق الإنسان ، وخاصة في الإعلان العالمي لحقوق
الإنسان (١) ، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان (٢) ، والاتفاقية الدولية
للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (٣) ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة (٤) ، واتفاقية حقوق الطفل (٥) ،

وإن تضع في اعتبارها المبادئ والمعايير المقررة في إطار منظمة العمل
الدولية وأهمية العمل المضطلع به في الوكالات المتخصصة الأخرى وفي مختلف هيئات الأمم
المتحدة فيما يتعلق بالعمال المهاجرين وأسرهم ،

وإذ تؤكد من جديد أنه على الرغم من وجود مجموعة من المبادئ والمعايير المقررة من قبل ، فشمة حاجة لبذل مزيد من الجهود لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وأسرههم وكفالة حقوق الإنسان والكرامة لهم ،

وإذ تشير الى قرارها ١٥٨/٤٥ المؤرخ في ١٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ الذي اعتمدت فيه الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها أو الانضمام إليها ،

١ - ترحب باعتماد الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم في الدورة الأخيرة ؛

٢ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة الاتفاقية (٦) ؛

٣ - تدعو جميع الدول الاعضاء الى النظر في التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام إليها كمسألة ذات أولوية ، وتعرب عن أملها في أن تدخل حيز النفاذ في وقت مبكر ؛

٤ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لتعزيز الاتفاقية من خلال الحملة الإعلامية العالمية لحقوق الإنسان وبرنامج المساعدة في مجال حقوق الإنسان ؛

٥ - تدعو وكالات ومؤسسات الأمم المتحدة وكذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية الى تكثيف جهودها بغرض نشر المعلومات عن الاتفاقية وتعزيز فهمها ؛

٦ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين تقريراً عن حالة الاتفاقية ؛

٧ - تقرر النظر في تقرير الأمين العام في دورتها السابعة والأربعين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان : تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان" .

الحواشي

- (١) القرار ٣١٧ ألف (د - ٣) .
- (٢) انظر القرار ٣٣٠٠ ألف (د - ٣١) ، المرفق .
- (٣) القرار ٣١٦ ألف (د - ٣٠) ، المرفق .
- (٤) القرار ١٨٠/٣٤ ، المرفق .
- (٥) القرار ٣٥/٤٤ ، المرفق .
- (٦) . A/46/395
